

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161861

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (I-161861-2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
سجل تجاري (...), رقم مميز (...)
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنف
المستأنف ضده
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاثنين 2023/11/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/11/23م، من / ...، هوية مقيم رقم (...) بصفته مديرًا للشركة المستأنفة، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2180) الصادر في الدعوى رقم (I-2021-45324) المتعلقة بالربط الضريبي للأعوام من 2015م إلى 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- رفض اعتراض المدعية في كافة البنود محل الدعوى.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المكلف (شركة ...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الاثنين بتاريخ 2023/11/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161861

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (I-161861-2022)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (استئجار الآلات والمعدات للأعوام من 2015م إلى 2018م) وبند (حديد وتسليح للأعوام من 2015م إلى 2018م)، وحيث نصت المادة (70) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/01/22هـ على أنه: "للخصوم أن يطلبوا من المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر الدعوى، وعلى المحكمة إصدار حكم بذلك"، كما نصت الفقرة (1) من المادة (70) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية الصادرة بقرار وزير العدل رقم (39933) وتاريخ 1435/05/19هـ على أنه: "إذا حصل الاتفاق قبل ضبط الدعوى فيلزم رصد مضمون الدعوى والإجابة قبل تدوين الاتفاق، مع مراعاة أن يكون أصل الدعوى من اختصاص الدائرة، ولو كان مضمون الاتفاق من اختصاص محكمة أو دائرة أخرى، بشرط أن يكون محل الدعوى أو بعضه من بين المتفق عليه"، وبناءً على ما تقدم، وحيث ثبت انتهاء الخلاف بقبول الهيئة لطلبات المدعية وفق ما ورد في الخطاب الصادر منها في المذكرة الجوابية الإلحاقية المقدمة بتاريخ 2023/11/13م والمتضمنة على: "1- استئناف المكلف على بند الربط على استئجار آلات ومعدات للأعوام من 2015م إلى 2018م: تفيد الهيئة دائرتكم الموقرة بعد مراجعة ما قدمه المكلف أنها تقبل طلبه جزئياً وذلك وفق التفصيل الوارد أدناه: - فيما يتعلق بعام 2015م: ... ولتقديم المكلف للمستندات اللازمة فإن الهيئة تقبل طلبه لعام 2015م وذلك بالإبقاء على إقرار المكلف بمبلغ (31,183.54) وتطلب من دائرتكم الموقرة إثبات انتهاء الخلاف وفق ذلك. - فيما يتعلق بعام 2016م: ... ولتقديم المكلف للمستندات اللازمة فإن الهيئة تقبل طلبه لعام 2016م وتطلب من دائرتكم الموقرة إثبات انتهاء الخلاف. - فيما يتعلق بعام 2017م: ... ولتقديم المكلف للمستندات اللازمة فإن الهيئة تقبل طلبه لعام 2017م وتطلب من دائرتكم الموقرة إثبات انتهاء الخلاف. - فيما يتعلق بعام 2018م: ... ولتقديم المكلف للمستندات اللازمة فإن الهيئة تقبل طلبه لعام 2018م وتطلب من دائرتكم الموقرة إثبات انتهاء الخلاف. 2- استئناف المكلف على بند الربط على حديد وتسليح للأعوام من 2015م إلى 2018م: تفيد الهيئة دائرتكم الموقرة بعد مراجعة ما قدمه المكلف أنها تقبل طلبه جزئياً وذلك وفق التفصيل الوارد أدناه: - فيما يتعلق بعام 2015م: ... ولتقديم المكلف للمستندات اللازمة فإن الهيئة تقبل طلبه لعام 2015م وذلك بالإبقاء على إقرار المكلف بمبلغ

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161861

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (I-161861-2022)

(31,183.54) وتطلب من دائرتكم الموقرة إثبات انتهاء الخلاف وفق ذلك. - فيما يتعلق بعام 2016م: ... ولتقديم المكلف للمستندات اللازمة فإن الهيئة تقبل طلبه لعام 2016م وتطلب من دائرتكم الموقرة إثبات انتهاء الخلاف. - فيما يتعلق بعام 2017م: ولتقديم المكلف للمستندات اللازمة فإن الهيئة تقبل طلبه لعام 2017م وتطلب من دائرتكم الموقرة إثبات انتهاء الخلاف. - فيما يتعلق بعام 2018م: ولتقديم المكلف للمستندات اللازمة فإن الهيئة تقبل طلبه لعام 2018م وتطلب من دائرتكم الموقرة إثبات انتهاء الخلاف. ", الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى إثبات انتهاء الخلاف في هذه البندين.

وحيث إنه بخصوص بقيّة البنود محلّ الدعوى، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمّن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقيّة البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف شركة ... ، سجل تجاري (...) ، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2180) الصادر في الدعوى رقم (I-2021-45324) المتعلقة بالربط الضريبي للأعوام من 2015م إلى 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (استئجار الآلات والمعدات للأعوام من 2015م إلى 2018م).
- 2- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (حديد وتسليح للأعوام من 2015م إلى 2018م).
- 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الغرامات للعام 2016م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-161861

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (I-161861-2022)

- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (اعانات ومساعدات لعام 2018م).
- 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فرق الخسائر المتراكمة لعام 2018م).
- 6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الرواتب وفروقات التأمينات الاجتماعية للأعوام من 2016م إلى 2018م).
- ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...